

في النار علي مناخرهم الاحصايد المستهم وقال ان الرجل يتكلم بالكلمة  
من سقط له لابل في يده الا يهرق بها في النار سبعين خريفاً فمن  
امن بذكره حتى ايمان الله انبي في لسانه وقيل من كلامه ما استطاع  
سبها وبأبهي عن الكلام فيه كعمر العسا مالم تتعلق به مصليته  
دع كنيته كالابلاغ عن الله وعن نبيه صلى الله عليه وسلم وتعلم  
العلوم والامر بالمعروف والنهي عن المنكر عن علمه والاصلاح  
بين الناس وان يقول النبي هي احسن وان يقول لئيب حسنا  
ومن افضل الكلمات كلمة حق عند من خاف ينطقون في نبات  
وسداد وكالكلام مع حليلته او صنف او د بيوية كما ينطقوه  
بصراحة الاشنان او مصالحه واقاد الحديث ان قول الخير خبير  
من الصمت لتقديم عليه ولانه انما امر به عند عدم قول الخير  
وان الصمت خير من قول الشر وان قول الخير عزيمة والسكوت  
عن الشر سلامة وان قوت العزيمة والسلامة يبا في حال  
المؤمن وما يقتضيه شرع الايمان المستقيم من الامان ولا امان  
لمن فاته العزيمة والسلامة وان الانسان امان ان يتكلم او  
سكت فان تكلم بما خير وهو خير واما بشر وهو حطارة وان سكت  
فاما عن شر وهو شر واما عن خير وهو حطارة فله في كلامه  
وسكوتهم رجحان وينبغي ان يجلبها وحضارتان ينبغي ان يجتهدا  
قبل وهذا الامر عام مخصوص بما لو اكره علي قول سكر او سكوت  
عن خير او سبي او خاف على نفسه من قوله الخير وخوفه خير رفع  
عن اثم الخطا والسيان وما استكرهوا عليه وخبر اذا امرتكم  
بامر فاتوا منه ما استطعتم التي ولا يحتاج الذكر لان رفع القلم  
عن الناسي والمكره من الفواعل الشرعية المفترضة بجميع الاوامر  
والواهي مخصوصة بما في ذهن كل عالم بل كما معتقد اله  
فلا خصوصية لهذا الحكم الحديث بها علي ان التفسير بالخبر والسكوت

في

في تعاليمه الدال علي انه خير ايضا دليل عن ذلك التخصيص لان المكره  
عليه منها يصير خيرا اي مباحا وعند النسيان هو خير ايضا لان تنافي  
الفتاب فلا يحتاج مع ذلك الي دعوي تخصيص ذنبي في القراء  
الصمت مطلقا واحتقاده قرينة اما مطلقا او في بعض العبارات  
كالصوم والحج مني عنه ففي خبر ابي داود لاصحبات يوم الابل  
وخرج الاسما علي النبي عنه في الاعتكاف وروي ايضا في الصوم  
وانه يصمت علي سبيلته لانه اخص اذ هو السكوت مع القدرة وهذا  
هو المأمور به واما السكوت مع الحجر لعناد الفالطيق فهو الحرس  
او لتوقفها زوال العبي وكلا حدثن لا يجنب الامر به بالسكوت  
**ومن كان يومين باسمه واليوم الاخر فليكرم جاره** بالاحسان  
اليه وكق الاذي عنه وتخل ما يجدر منه وبالشر في وجهه  
وعبر ذلك من وجوه الاكلام التي لا تخفي رعيتها علي الموقفين  
قال تعالى والجار ذي القربى والجار المحب وهو اعني الجار عن وفا  
من بيته وبيته دون اربعين دارا من ابي جانب كان من جوانب  
الدار وفي مراسيل الزهري انه رجلا ابي النبي صلى الله عليه  
وسلم يتكول به جاره فامر صلى الله عليه وسلم بعض اصحابه  
ان يتادى الآيات اربعين دارا جاره وبه اخرج من السلف قيل  
هو في المسجد من سمع الاذان والاقامة منه فيقدر كذا كذا في  
الدون وقيل هو من ساكنك في محلة او بلد فهو جارك والجارية  
مراتب بعضها الصنف من بعض ادائها الزوجة والقريب وهو  
المراد بالجار ذي القربى في الآية والجار المحب فيها الاخي وقيل  
الاول المسلم والثاني الكافر وقيل الاول القريب المسكن منك  
والثاني البعيد المسكن منك وكان في الآية نظر لغير عايشة برسول  
اسمه ان يجرها قالي ايها الهدي قال الي افرحها منك بانها  
وقيل الثاني الزوجة فاجتبر ان ثلاثة كافر فله حق واحد